حقوق الجار

من القرآن

وصحيح الآثار

تأليف

أبي عاصم البركاتي الأثري

دار الهدي النبوي

١٤٤٥



حقوق الجار من القرآن

وصحيح الآثار

كتبه

أبو عاصم الشحات شعبان محمود البركاتي الأثري المصري

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

دار الهدي النبوي

١٤٤٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وبعد:

فهذه خطبة عن حقوق الجيران أحببت أن أرتبها وأجمع شتاتها ، حتى تتيسر لي عند الحاجة إليها، لأن العلم قيده الكتابة والتدوين، ثم رأيت نشرها لتكون صدقة جارية ، كما ثبت في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ "[أخرجه مسلم]

وأخرج ابن ماجه وحسنه الألباني عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ" .

وأسأل الله القبول وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه

كتبه/ أبو عاصم البركاتي الأثري

حدود الجوار:

أخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٩) وحسنه الألباني : عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ سُئِل عَنِ الْجَارِ؟ فَقَالَ: أَرْبَعِينَ دَارًا أَمَامَهُ وَأَرْبَعِينَ خَلْفَهُ وَأَرْبَعِينَ عَنْ يمينه وأربعين عن يساره.

وقيل الجار: كل من سمع النداء.

وقيل أهل البلد أو المدينة أو القرية كلهم جيران؛ لقول الله تعالى : ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلاً﴾ (الأحزاب : ٦٠).

الأمر بالإحسان للجيران في القرآن:

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ (النساء: ٣٦).

روى ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٣/ ٩٤٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ يَعْنِي: الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ.

وروى كذلك ابن أبي حاتم (٣/ ٩٤٨) بسنده عن عَلِي وَابْن مَسْعُودٍ رضي الله عنهما: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: الْمَرْأَةُ؛ يعنى الزوجة.

وروى أيضا : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾: الغريب الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ.

وروى عن مجاهد وعكرمة وقتادة وزيد بن أسلم فِي: ﴿والْجَارِ الْجُنُبِ﴾ قَالَوا: الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ، مَنْزِلُهُ مَنْزِلُكَ، وَطَعَامُهُ طَعَامُكَ، وَمَسِيرُهُ مَسِيرُكَ.

وقال القرطبي في "تفسيره" (٥/ ١٨٩) قَالَ عَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى: ﴿الصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ : الزَّوْجَةُ.

قال القحطاني في نونيته:

واحفظ لجارك حقه وذمامه ... ولكل جار مسلم حقان

* * * * *

الأمر بالإحسان للجيران في السنة:

أخرج البخاري ومسلم عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ،... الحديث"

وفي رواية عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ" متفق عليه.

وأخرج الترمذي وأحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ"؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا وَقَالَ: "اتَّقِ المَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحِكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلْبَ".

وأخرج البخاري ومسلم عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حتى ظننت أنه سَيورِّثُهُ".

وأخرج أبو داود والترمذي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أَنَّهُ ذُبِحَت لَهُ شاةٌ فَجَعَلَ يَقُولُ لِغُلامِهِ أَهْدَيْتَ لِجَارِنَا الْيَهُودِيِّ؟ أَهْدَيْتَ لِجَارِنَا

الْيَهُودِيِّ؟ سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: "مَا زَالَ جِبْرِيلُ يوصيني بِالْجَارِ حَتى ظَنَنتُ أنه سَيَورِثُه".

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" رقم (١١١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لَقَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ وَمَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِدِينَارِهِ وَدِرْهَمِهِ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ثُمَّ الْآنَ الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ أَحَبُّ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٌ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونِي، فَمَنَعَ مَعْرُوفَهُ".

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ"(١).

وأخرج أحمد عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ".

****

(١) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١١٥) وأحمد(٦٥٦٦) والترمذي (١٩٤٤).

التحذير والترهيب من أذى الجار:

وفي الصحيحين عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الكعبي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ" قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايِقَهُ".

وأخرج أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " لَا وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، لَا وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، لَا وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ " قَالُوا: وَمَنْ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: " جَارٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ "، قِيلَ: وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: " شَرُّهُ ".

روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه – أو قال – لجاره ما يحب لنفسه".

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال "صلة الرحم، وحسن الخلق، وحسن الجوار يعمرن الديار، ويزدن في الأعمار"(١).

وعن عبد الرحمن بن أبي قراد قال: قال رسول الله ﷺ :"إن أحببتم أن يحبكم الله تعالى ورسوله فأدوا إذا ائتمنتم، واصدقوا إذا حدثتم، وأحسنوا جوار من جاوركم"(٢) .

---

(١) أخرجه البيهقي وصححه الألباني في " صحيح الجامع " (٣٧٦٧).

(٢) أخرجه الطبراني في "الأوسط" وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (١٤٠٩).

ولعظم حق الجار وكبير مكانه عند جيرانه في زمن رسول الله ﷺ ؛ حكى رسول الله ﷺ لأصحابه على وجه الترهيب ما سيكون في آخر الزمان عندما يضعف الدين في نفوس الناس ؛ فقد أخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١١٨) وحسنه الألباني عن أبي موسى - رضي الله عنه - قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يقتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وأخاه وأباه".

تحريم أذى الجار بالحمام أو بما يضر:

قال عبد الله بن أحمد سَأَلت أبي عَن رجل بنى فِي دَاره حَمامًا اَوْ حَشًا يضر بجاره؛ فَقَالَ: أكرهه؛ قَالَ النَّبِي ﷺ: " لَا ضَرَر وَلَا ضرار "(١).

قال ابن رجب: "ومذهب أحمد ومالك أن يمنع الجار أن يتصرّف في خاصّ ملكه بما يضرّ بجاره، فيجب عندهما كفّ الأذى عن الجار بمنع إحداث الانتفاع المضرّ به، ولو كان المنتفع إنما ينتفع بخاصّ ملكه."

أذى الجار يحبط الأعمال:

أخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١١٩) وابن حبان عن أَبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله! إنَّ فلانة ذُكِر من كثرة صلاتها وصيامها؛ غير أنّها تؤذي جيرانها بلسانها؟ قال: "هي في النّار". قال: يا

(١) مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله ص ٣١٦.

رسول الله! إنَّ فلانة ذُكِر من قلة صلاتها وصيامها، وإنّها تَصَدَّقُ بأثْوار أَقط؛ غير أنّها لا تؤذي جيرانها؟ قال: "هي في الجنّة".

ومعنى أثوار أقط: أي قطع من اللبن الجاف والجبن.

وأخرج ابن أبي شيبة عن عبد الله بن عمرو قال: "ألا أخبركم بالثلاث الفواقر؟ قيل: وما هن؟ قال: إمام جائر، إن أحسنت لم يشكر، وإن أسأت لم يغفر، وجار سوء، إن رأى حسنة غطاها، وإن رأى سيئة أفشاها وامرأة السوء إن شهدتها غاظتك، وإن غبت عنها خانتك"

تحريم التعدي على الجار في عرضه أو ماله:

أخرج أحمد في "المسند" (٢٣٨٥٤) والبخاري في "الأدب المفرد"(١٠٣) عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: " مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟ " قَالُوا: حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: " لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أَيْسَرَ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ ". قَالَ: فَقَالَ: " مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟ " قَالُوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ. قَالَ: " لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشَرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرَ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ".

وأخرج البخاري ومسلم عن عَبْدِ اللهِ بن مسعود رضي الله عنه ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: "أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ" قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ" قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ". فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨].

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١٢٤) وحسنه الألباني في "التعليق الرغيب" (٣/ ٢٣٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارًا يُؤْذِينِي، فَقَالَ: "انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ" ، فَانْطَلَقَ فَأَخْرَجَ مَتَاعَهُ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لِي جَارٌ يُؤْذِينِي، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ" ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، اللَّهُمَّ أَخْزِهِ. فَبَلَغَهُ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَوَاللَّهِ لَا أُؤْذِيكَ".

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١٢٧) وصححه الألباني عن أَبِي عَامِرٍ الْحِمْصِيَّ قَالَ: كَانَ ثَوْبَانُ يَقُولُ: " مَا مِنْ رَجُلَيْنِ يَتَصَارَمَانِ

فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، فَيَهْلِكُ أَحَدُهُمَا، فَمَاتَا وَهُمَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمُصَارَمَةِ، إِلَّا هَلَكَا جَمِيعًا، وَمَا مِنْ جارٍ يَظْلِمُ جَارَهُ وَيَقْهَرُهُ، حَتَّى يَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَنْزِلِهِ، إِلَّا هَلَكَ".

وأخرج النسائي في "السنن الكبرى" وحسنه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (١٤٤٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة، فإن جار البادية يَتَحَوَّل".

سوء الجوار يؤخر النصر على الأعداء:

أخرج الطبراني من حديث ابن عمر قال: خرج رسول الله ﷺ في غزاة فقال: "لا يصحبنا اليوم من آذى جاره".

سوء الجوار من عمل أهل الجاهلية:

قال جعفر بن أبي طالب للنجاشي حين سأله عن هذا الدين الجديد، فقال له جعفر: "أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّة، نَعْبُدُ الأَصْنَامَ وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ وَنَقْطَعُ الأَرْحَامَ وَنُسِيءُ الْجِوَارَ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولا مِنَّا،

نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ؛ لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ وَحُسْنِ الْجِوَارِ وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالدِّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ وَأَكْلِ مَالَ الْيَتِيمِ وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَام -فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الإِسْلام- فَصَدَّقْنَاهُ وَآمَنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا" [رواه أحمد]

من حقوق الجار غض البصر

ومن شعر حَاتِمٍ طَيِّءٍ:

نَارِي وَنَارُ الْجَارِ وَاحِـــدَةٌ ... وَإِلَيْهِ قَبْلِي تُنْزَلُ الْقِــدْرُ
مَا ضَرَّ جَارًا لِي أُجَـــاوِرُهُ ... أَنْ لَا يَكُونَ لِبَابِهِ سِـــتْرُ
أُغْضِي إِذَا مَا جَارَتِي بَرَزَتْ ... حَتَّى يُوَارِيَ جَارَتِي الْخِدْرُ

قد قال عنترة بن شداد في ذلك شعراً:

وأغض طرفي إن بدت لي جارتي .... حتى يواري جارتي مثواها

وأخرج ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٥٥) أن الْقَعْقَاعُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: صَعِدَ الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ فَوْقَ بَيْتِهِ فَأَشْرَفَ عَلَى جَارِهِ، فَقَالَ: "سَوْءَةٌ سَوْءَةٌ دَخَلْتُ عَلَى جَارِي بِغَيْرِ إِذْنٍ، لَا صَعِدْتُ فَوْقَ هَذَا الْبَيْتِ أَبَدًا".

يحرم التنصت على الجار: أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ يَوْمَ القِيَامَةِ". (الآنك): الرصاص المذاب.

وقال أحمد بن علي الحراني:

والجار لا تذكر كـريمة بيته ... واغضب لابن الجار إن هو أغضبا

احفظ أمانته وكـن عزاً لـه ..... أبــداً وعــما ســـــاءه متجنـبا

كن ليناً للجار واحفظ حقه .... كـرماً ولا تك للمجاور عقربــا

*****

من أشراط الساعة إيذاء الجار:

ودليل ذلك حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه: أنه قال: "إن من اقتراب الساعة: أن يظهر البناء على وجه الأرض، وأن تقطع الأرحام، وأن يؤذي الجار جاره" . رواه ابن أبي شيبة.

وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: "لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش، والتفاحش، وقطيعة الرحم، وسوء المجاورة" .... الحديث.

رواه الإمام أحمد، والبزار، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي.

تحريم حسد الجيران:

أخرج البخاري ومسلم عن حذيفة عن رسول الله "فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ"

والفتنة في الجار أن يحسده على ما هو فيه من نعمة.

****

فضل الصبر على أذى الجار:

وأخرج أحمد والترمذي والنسائي وصححه الألباني عن أبي ذر عن رسول الله ﷺ : "ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ، وَثَلاثَةٌ يَشْنَؤُهُمُ اللهُ " قَالَ: قُلْتُ: وَسَمِعْتَهُ. قُلْتُ: فَمَنْ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يُحِبُّ اللهُ؟ قَالَ: "الرَّجُلُ يَلْقَى الْعَدُوَّ فِي الْفِئَةِ فَيَنْصِبُ لَهُمْ نَحْرَهُ حَتَّى يُقْتَلَ، أَوْ يُفْتَحَ لِأَصْحَابِهِ، وَالْقَوْمُ يُسَافِرُونَ فَيَطُولُ سُرَاهُمْ حَتَّى يُحِبُّوا أَنْ يَمَسُّوا الْأَرْضَ، فَيَنْزِلُونَ فَيَتَنَحَّى أَحَدُهُمْ، فَيُصَلِّي حَتَّى يُوقِظَهُمْ لِرَحِيلِهِمْ، وَالرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْجَارُ يُؤْذِيهِ جِوَارُهُ، فَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا مَوْتٌ أَوْ ظَعْنٌ " قُلْتُ: وَمَنْ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَشْنَؤُهُمُ اللهُ؟ قَالَ: "التَّاجِرُ الْحَلاَّفُ، أَوْ قَالَ: الْبَائِعُ الْحَلاَّفُ، وَالْبَخِيلُ الْمَنَّانُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ ".

قال الشاعر:

فاطلب لنفسك جيرانًا تسرُّ بهم ...لا تصلح الدار حتى يصلح الجارُ

وقد قيل :

يلومُونني أن بعتُ بالرُّخصِ منزلي .....ولم يعلَمُوا جاراً هناك ينغِّصُ

فقلتُ لهـــــم: كُفُّوا المـــــلامَ فإنَّما .... بجِيرانِها تغلو الدِّيارُ وترخَصُ

وأخرج أحمد في "الزهد" عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، حَمَلْتُ الْجَنْدَلَ وَالْحَدِيدَ، فَلَمْ أَجِدْ أَثْقَلَ مِنْ جَارِ السُّوءِ ".

باب شهادة الجيران:

أخرج الإمام أحمد في المسند (٣٨٠٨) وابن ماجه (٤٢٢٣) وابن حبان في "صحيحه" (٥٢٦) وقال البوصيري في الزوائد ٣/ ٣٠٣: "هذا إسنادٌ صحيحٌ" عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ، وَإِذَا أَسَأْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: قَدْ أَحْسَنْتَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتَ، فَقَدْ أَسَأْتَ ".

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عز وجل قَالَ: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلاثَةُ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ بِخَيْرٍ إِلاّ قَالَ اللَّهُ عز وجل: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ" رواه أحمد وحسنه الألباني.

وروى أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أبيات من جيرانه الأدنين، إلاَّ قال: قد قبِلت فيه عِلمكم فيه، وغفَرت له ما لا تعلمون"؛ قال الألباني: حسن لغيره..

وأخرج العقيلي(**٣٥٤**) والبيهقي في السنن الكبرى(**١٠/ ١٢٥**) وصححه الألباني في الإرواء(**٨/ ٢٦٠**) برقم(**٢٦٣٧**) وفيه:

جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه معه شاهد يشهد، قال: ائت بمن يعرفك فجاء برجل، قال: هل تزكيه، هل عرفته؟، قال: نعم، فقال عمر رضي الله عنه وكيف عرفته؟، هل جاورته المجاورة التي تعرف بها مدخله، ومخرجه؟، قال: لا، قال: هل عاملته بالدينار والدرهم الذي بهما تعرف بهما أمانة الرجال؟، قال: لا، قال: هل سافرت معه السفر الذي يكشف عن أخلاق الرجال؟، قال: لا، قال: عمر رضي الله عنه: فلعلك رأيته في المسجد راكعًا وساجدًا فجئتَ تزكيه!!!!، قال: نعم يا أمير المؤمنين، فقال عمر رضي الله عنه اذهب فأنت لا تعرفه، ويا رجل ائتني برجل يعرفك فهذا لا يعرفك.

استحباب معاونة الجار:

أخرج البخاري ومسلم عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلاَ مَمْلُوكٍ، وَلاَ شَيْءٍ غَيْرَ نَاضِحٍ وَغَيْرَ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي المَاءَ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ .... الحديث.

وأخرج ابن أبي الدنيا في "مكارم الأخلاق" **(٣٥٢)** بسنده إلى عَبْد اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِي قَالَ: اشْتَرَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ مِنْ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ دَارَهُ الَّتِي فِي السُّوقِ، لِيَشْرَعَ بِهَا بَابَهُ عَلَى السُّوقِ بِثَمَانِينَ أَوْ تِسْعِينَ أَلْفًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ سَمِعَ بُكَاءً، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: "مَا لِهَؤُلَاءِ يَبْكُونَ؟" ، قَالُوا: عَلَى دَارِهِمْ، قَالَ: "يَا غُلَامُ، ائتِهِمْ وَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ الدَّارَ وَالْمَالَ لَهُمْ".

استحباب الهدية للجار:

أخرج البخاري ومسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ، لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ".

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١١٢) وأبو يعلى في المسند(٢٦٩٩) عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ" .

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١١٣) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاَثٍ: أَسْمَعُ وَأُطِيعُ وَلَوْ لِعَبْدٍ مُجَدَّعِ الْأَطْرَافِ، وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ، وَصَلِّ الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى، فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلاَتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ ".

وعن عائشة - رضي الله عنها- قالت: قلت يا رسول الله: " إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: " إلى أقربهما بابا منك" " أخرجه البخاري.

وأخرج ابن أبي شيبة عن معاذ، قال: "أمرنا رسول الله ﷺ أن نطعم من الضحايا الجار والسائل والمتعفف".

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" (١١١) وحسنه الألباني عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ - أَوْ قَالَ: حِينٌ - وَمَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِدِينَارِهِ وَدِرْهَمِهِ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ثُمَّ الْآنَ الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ أَحَبُّ إِلَى

أَحَدِنَا مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٌ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونِي، فَمَنَعَ مَعْرُوفَهُ ".

وأخرج البخاري ومسلم عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنَ أُخْتِي "إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الهِلاَلِ، ثُمَّ الهِلاَلِ، ثَلاَثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ"، فَقُلْتُ يَا خَالَةُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: " الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ، فَيَسْقِينَا "

عبد الله بن المبارك مع جاره:

كان لعبد الله بن المبارك جار يهودي فأراد أن يبيع داره ، فقيل له : بكم تبيع ؟ قال : بألفين . فقيل له : لا تساوي إلا ألفا . قال: صدقتم ولكن ألف للدار وألف لجوار عبد الله بن المبارك . فأخبر عبد الله بن المبارك بذلك فدعاه فأعطاه ثمن الدار ، وقال له لا تبعها.

* * * * *

سعيد بن العاص مع جاره:

باع أبو جهم العدوي داره بمائة ألف درهم ، ثم قال : فبكم تشترون جوار سعيد بن العاص ؟ قالوا وهل يشترى جوار قط ؟ ردوا علي داري ، ثم خذوا مالكم ، لا أدع جوار رجل ، إن قعدت، سأل عني، وإن رآني ، رحب بي ، وإن غبت حفظني ، وإن شهدت قربني ، وإن سألته ، قضى حاجتي ، وإن لم أسأله ، بدأني ، وإن نابتني جائحة، فرج عني ، فبلغ ذلك سعيدا فبعث إليه بمائة ألف درهم.

وأخرج ابن أبي الدنيا في "مكارم الأخلاق" **(٣٥٣)** عن مُحَمَّد بْن يَحْيَى الْكِنَانِيّ، قَالَ: اشْتَرَى سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ دَارًا مِنْ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: آلُ أَبِي الْمُعَلَّى مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَهِيَ الدَّارُ الَّتِي فِيهَا الْيَوْمَ السِّجْنُ، قَالَ: فَنَدِمُوا فَاسْتَقَالُوهُ، فَأَقَالَهُمْ، ثُمَّ نَدِمُوا فَاسْتَعَادُوهُ، فَقَبِلَ الدَّارَ، وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِمِائَةِ أَلْفٍ أُخْرَى ".

جوار الإمام مالك ابن دينار:

يُروى أن مالك بن دينار رحمه الله كان له جار يهودي، فحول اليهودي مستحمه إلى جدار البيت الذي فيه مالك، وكان الجدار

متهدِّمًا، فكانت تدخل منه النجاسة، ومالك ينظف البيت كلَّ يوم، ولم يقل شيئًا، وأقام على ذلك مدة وهو صابر على الأذى، فضاق صدر اليهودي من كثرة صبره على هذه المشقة، فقال له: يا مالك، آذيتك كثيرًا وأنت صابر، ولم تُخبرني، فقال مالك: قال رسول الله ﷺ: "ما زال جبريل يوصيني بالجار؛ حتى ظننت أنه سيُورِّثه"، فندِم اليهودي وأسلم. [الإحياء].

جوار سهل ابن عبدالله التستري:

روي عن سهل بن عبد الله التستري رحمه الله أنه كان له جار ذمّي، وكان قد انبثق من كنيفه إلى بيت في دار سهل بثق، فكان سهل يضع كلّ يوم الجفنة تحت ذلك البثق، فيجتمع ما يسقط فيه من كنيف المجوسي، ويطرحه بالليل حيث لا يراه أحد، فمكث رحمه الله على هذه الحال زمانًا طويلاً إلى أن حضرت سهلاً الوفاة، فاستدعى جاره المجوسي، وقال له: ادخل ذلك البيت، وانظر ما فيه، فدخل، فرأى ذلك البثق والقذر يسقط منه في الجفنة، فقال: ما هذا الذي أرى؟ قال سهل: هذا منذ زمان طويل يسقط من دارك إلى هذا البيت، وأنا

أتلقّاه بالنهار، وألقيه بالليل، ولولا أنه حضرني أجلي وأنا أخاف أن لا تتّسع أخلاق غيري لذلك وإلا لم أخبرك، فافعل ما ترى، فقال المجوسي: أيها الشيخ، أنت تعاملني بهذه المعاملة منذ زمان طويل وأنا مقيم على كفري؟! مدّ يدك فأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ثم مات سهل رحمه الله.

أبو حنيفة وجاره :

ورد في كتاب : "التاج والإكليل لمختصر خليل" (٨/ ١٨٦): الْجِوَارُ أَمَانَةٌ وَالْجَارُ عَلَيْهِ أَمِينٌ يَغُضُّ بَصَرَهُ وَيَصُمُّ أُذُنَيْهِ وَيَكُفُّ عَنْهُ أَذَاهُ وَيَسْدُلُ دُونَهُ حِجَابَهُ، فَإِنْ رَأَى عَوْرَةً سَتَرَهَا أَوْ سَيِّئَةً غَفَرَهَا أَوْ حَسَنَةً بَثَّهَا وَنَشَرَهَا.

كَانَ لِأَبِي حَنِيفَةَ جَارٌ إسْكَافٌ يَعْمَلُ نَهَارَهُ أَجْمَعَ فَإِذَا جَنَّهُ اللَّيْلُ رَجَعَ إلَى مَنْزِلِهِ وَقَدْ حَمَلَ لَحْمًا فَطَبَخَهُ أَوْ سَمَكَةً فَشَوَاهَا ثُمَّ لَا يَزَالُ يَشْرَبُ حَتَّى إذَا دَبَّ الشَّرَابُ فِيهِ غَزَلَ بِصَوْتٍ يَقُولُ:

أَضَاعُونِي وَأَيَّ فَتًى أَضَاعُوا. لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسَدَادِ ثَغْرٍ.

فَلَا يَزَالُ يَشْرَبُ وَيُرَدِّدُ هَذَا الْبَيْتَ حَتَّى يَأْخُذَهُ النَّوْمُ. وَكَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يُصَلِّي اللَّيْلَ كُلَّهُ فَفَقَدَ أَبُو حَنِيفَةَ لَيْلَةً صَوْتَهُ فَاسْتَخْبَرَ عَنْهُ فَقِيلَ:

أَخَذَهُ الشُّرَطُ وَهُوَ مَحْبُوسٌ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو حَنِيفَةَ الصُّبْحَ مِنْ غَدِهِ رَكِبَ بَغْلَتَهُ وَجَاءَ الْأَمِيرَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ وَأَنْ لَا يَنْزِلَ حَتَّى يَطَأَ الْبِسَاطَ، فَلَمْ يَزَلْ الْأَمِيرُ يُوَسِّعُ لَهُ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى أَنْزَلَهُ مُسَاوِيًا لَهُ. فَقَالَ: مَا حَاجَتُك؟ فَقَالَ: إسْكَافٌ أَخَذَهُ الْحَرَسُ لِيَأْمُرْ الْأَمِيرُ بِتَخْلِيَتِهِ.

قَالَ: نَعَمْ وَكُلُّ مَنْ أُخِذَ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَخَلَّى جَمِيعَهُمْ فَرَكِبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالْإِسْكَافُ يَمْشِي وَرَاءَهُ، وَلَمَّا نَزَلَ مَضَى إلَيْهِ وَقَالَ: يَا فَتَى أَضَعْنَاك؟ قَالَ: لَا، بَلْ حَفِظْت وَرَعَيْت جَزَاك اللَّهُ خَيْرًا عَنْ حُرْمَةِ الْجَارِ وَرِعَايَةِ الْحَقِّ، وَتَابَ الرَّجُلُ عَمَّا كَانَ فِيهِ[1].

ابن المقفع وجاره:

ويروى أن جاراً لـ ابن المقفع أراد بيع داره في دين ركبه، وكان ابن المقفع يجلس في ظل داره، فقال :ما قمت إذاً بحرمة ظل داره إن باعها معدما، فدفع إليه ثمن الدار وقال :لا تبعها.

****

(١) ذكر الحكاية ابن الجوزي في كتاب "بحر الدموع" ص ١٢٧ .

قصة معاصرة (الناقة والدحل):

يحكي رجل يسمى ابن جدعان فيقول: خرجت في فصل الربيع، وإذا بي أرى إبلي سمانًا يكاد الربيع يفجر الحليب من ثديها، فقلت: والله لأتصدقن بهذه الناقة وولدها لجاري، فالله يقول: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ (آل عمران: ٩٢)، وأحب حلالي هذه الناقة، يقول: فأخذتها وابنها، وطرقت الباب على الجار وقلت: خذ هدية مني لك، فرأيت الفرح في وجهه.. حتى كان لا يدري ماذا يقول من شدة الفرح ، وكان فقير الحال وله سبع بنات ؛ فجاءه منها خير عظيم.

فلما انتهى الربيع وجاء الصيف بجفافه وقحطه، شددنا الرحال نبحث عن الماء في الدحول – والدحول هي حفر في الأرض توصل إلى محابس مائية لها فتحات فوق الأرض- يقول: فدخلت في هذا الدحل حتى أحضر الماء لنشرب- وأولاده الثلاثة خارج الدحل ينتظرون- فتاه تحت الأرض وانتظره أبناؤه يومًا ويومين وثلاثة حتى يئسوا، وكانوا -عياذًا بالله- ينتظرون هلاكه طمعًا في تقسيم المال،

فذهبوا إلى البيت وقسموا، وتذكروا أن أباهم قد أعطى ناقة لجارهم الفقير، فذهبوا إليه وقالوا له: أعد الناقة خيرًا لك، وخذ هذا الجمل مكانها وإلا سنسحبها عنوة ولن نعطيك شيئًا.

قال: أشتكيكم إلى أبيكم.

قالوا: اشتك إليه، فإنه قد مات.

قال: مات!! وكيف مات؟ و لم أعلم بذلك؟

قالوا: دخل دحلاً في الصحراء ولم يخرج.

قال: ناشدتكم الله اذهبوا بي إلى مكان هذا الدحل، ثم خذوا الناقة وافعلوا ما شئتم ولا أريد جملكم، فذهبوا به، فلما رأى المكان الذي دخل فيه صاحبه الوفي ذهب وأحضر حبلاً، وأشعل شمعة، ثم ربطه خارج الدحل، ونزل يزحف ويشم رائحة الرطوبة تقترب، ويتلمس الأرض حتى وقعت يده على الرجل، فإذا هو يتنفس بعد أسبوع، فقام وجره، وربط عينيه حتى لا تنبهر بضوء الشمس، ثم أخرجه معه خارج الدحل، وأطعمه وسقاه، وحمله على ظهره، وجاء به إلى

داره، ودبت الحياة في الرجل من جديد وأولاده لا يعلمون، فقال: أخبرني بالله عليك، أسبوعًا كاملاً وأنت تحت الأرض ولم تمت؟ قال: سأحدثك حديثًا عجبًا، لما نزلت ضعت وتشعبت بي الطرق، فقلت: آوي إلى الماء الذي وصلت إليه، وأخذت أشرب منه، ولكن الجوع لا يرحم، فالماء لا يكفي.

يقول: وبعد ثلاثة أيام، وقد أخذ الجوع مني كل مأخذ، وبينما أنا مستلقٍ على قفاي، قد أسلمت وفوضت أمري إلى الله، وإذا بي أحس بدفء اللبن يتدفق على فمي، فاعتدلت في جلستي، وإذا بإناء في الظلام لا أراه يقترب من فمي فأشرب حتى أروي، ثم يذهب، فأخذ يأتيني ثلاث مرات في اليوم، ولكنه منذ يومين انقطع ما أدري ما سبب انقطاعه؟ يقول: فقلت له: لو تعلم سبب انقطاعه لتعجبت، ظن أولادك أنك مت، وجاءوا إليَّ وسحبوا الناقة التي كان الله يسقيك منها، والمسلم في ظل صدقته، ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجعَل لَّهُۥ مَخرَجًا﴾ (الطلاق: ٢- ٣).

****

للجار حق الشفعة:

أخرج البخاري عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الجَارُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ" .

وروي " بسقبه" بِفَتْحِ السِّينِ وَالْقَافِ وَبَعْدَهَا مُوَحَّدَةٌ وَقَدْ يُقَالُ بِالصَّادِ بَدَلَ السِّينِ وَيَجُوزُ فَتْحُ الْقَافِ وَإِسْكَانُهَا وَهُوَ الْقُرْبُ وَالْمُجَاوَرَةُ؛ وَقَدِ اسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْقَائِلُونَ بِثُبُوتِ شُفْعَةِ الْجَارِ.

وأخرج أحمد وأبو داود وغيرهما عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ". وفي رواية أبي داود زيادة "أو الأرض".

وأخرج أحمد وقال الألباني في الصحيحة (٥/ ٣٧٣) إسناده صحيح؛ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي حَائِطٍ، فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْهِ " .

وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ يُنْتَظَرُ بِهَا، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا".

قال الإمام الترمذي في "سننه" (٣/ ٤٦): وَالعَمَلُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ: عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَبِهِ يَقُولُ بَعْضُ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ، مِثْلَ: عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، وَغَيْرِهِ، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، مِنْهُمْ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ، وَرَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: لاَ يَرَوْنَ الشُّفْعَةَ إِلاَّ لِلْخَلِيطِ، وَلاَ يَرَوْنَ لِلْجَارِ شُفْعَةً إِذَا لَمْ يَكُنْ خَلِيطًا.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: الشُّفْعَةُ لِلْجَارِ، وَاحْتَجُّوا بِالحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ، وَقَالَ: الجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

للجار أن يغرز خشبة في جدار جاره ما لم يضر:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ"، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: "مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللهِ لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ" متفق عليه.

قال النووي في شرحه على صحيح مسلم (١١/ ٤٧): وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ هَلْ هُوَ عَلَى النَّدْبِ إِلَى تَمْكِينِ الْجَارِ مِنْ وَضْعِ الْخَشَبِ عَلَى جِدَارِ جَارِهِ أَمْ عَلَى الْإِيجَابِ وَفِيهِ قَوْلَانِ لِلشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِ مَالِكٍ أَصَحُّهُمَا فِي الْمَذْهَبَيْنِ النَّدْبُ وَبِهِ قَالَ أَبُوحَنِيفَةَ وَالْكُوفِيُّونَ وَالثَّانِي الْإِيجَابُ وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ وَأَبُو ثَوْرٍ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ وَهُوَ ظَاهِرُ الحديث. انتهى

للزوجة حق في السكنى بين جيران صالحين

قال الشيخ محمد المنجد: إن من شروط شرعية المسكن الزوجي أن يقع بين جيران صالحين تأمن فيه الزوجة على نفسها.

أي: لو أن الزوج أسكن زوجته وسط أناس سيئين؛ فإن لها الحق أن تذهب إلى القاضي وتقول: ما أسكنني السكنى الشرعية، فالسكنى الشرعية يجب أن تكون بين أناس صالحين، هذا سكني وسط أناس سيئين، أنا لا آمن على نفسي، هذا زوجي إذا ذهب إلى العمل يضربون عليَّ الباب والهاتف، وهذا يناديني من الشباك، طبعاً إذا كانوا أهل فسق وهكذا.

***

الجوار في القبر:

أخرج البيهقي في الدلائل(٢/ ٢٩٣) بإسناد ضعيف فِي قِصَّةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، قَالُوا: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: "ادْفِنُوا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، وَعَمْرَو بْنَ الْجَمُوحِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ" ، وَيُقَالُ: إِنَّمَا أَمَرَ بِذَلِكَ لِمَا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنَ الصَّفَاءِ، فَقَالَ: "ادْفِنُوا هَذَيْنِ الْمُتَحَابَّيْنِ فِي الدُّنْيَا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ"

وأوصى ابن مسعود أن يدفن بجنب قبر عثمان بن مظعون رضي الله عنهما. "الثقات لابن حبان" .

وأوصى غالب بن جبريل صاحب الإمام البخاري أن يدفن إلى جنب البخاري. "المتفق والمفترق".

وأوصى أبو بكر الخطيب الحافظ أن يدفن إلى جانب بشر بن الحارث "تاريخ دمشق".

الدعاء للجار والاستغفار له:

أخرج أحمد(٦٥٦٦) والبخاري في الأدب المفرد (١١٥) والترمذي(١٩٤٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ".

وعن أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ رواه مسلم (٢٧٣٢).

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى:

"له من الأجر بمثل ما دعا به؛ لأنه وإن دعا لغيره فقد عمل عملين صالحين:

أحدهما: ذكر الله تعالى مخلصا له، وفازعا إليه بلسانه وقلبه.

والثاني: محبته الخير لأخيه المسلم ودعاؤه له، وهو عمل خير لمسلم يؤجر عليه، وقد نص فيه أنها مستجابة كما نص في الحديث " انتهى من "إكمال المعلم" (٨ /٢٢٨).

انتهى والله وحده من وراء القصد

الفهرس

إقرأ للمؤلف

صدق الوفاء بمناقب معاذ بن جبل إمام العلماء

كتبه

أبو عاصم البركاتي الأثري

إقرأ للمؤلف

التوضيح والبيان لفوائد
قصة أبي هريرة مع الشيطان

كتبه

أبو عاصم البركاتي الأثري